

جامعة الشهيد عباس لغرور - خنشلة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق

محاضرات في مقياس:

الحريات العامة

مقدمة إلى طلبة السنة الثالثة ليسانس
تخصص: قانون عام
المجموعة " أ "

إعداد الدكتورة:
كريمة مزوز

السنة الجامعية: 2023-2024

تمهيد: —

تعتبر مسألة الحريات العامة من بين أهم الموضوعات التي لاقت اهتماما وطنيا و دوليا، نظرا لارتباطها بشخص الانسان، التي تسعى كل القوانين و الأنظمة السياسية إلى حمايته و كفالة حقوقه و حرياته، هذه الحقوق و الحريات لا نقرأ عنها فقط في التشريعات الداخلية و المواثيق الدولية، بل حتى بسياسات الدول في تناولها لها، فالاهتمام بالحريات العامة لم يأت بالصدفة بل نتاج ثورات و تضحيات شعوب منذ القدم، و لا يخفى على أحد منا اليوم أن المرحلة التي نعيشها حاليا مرحلة بلغت منتهىها في درجة الوعي بأهمية ممارسة و تجسيد هذه الحريات و الحقوق التي تحتفظ للانسان بكرامته الإنسانية.

أهمية مسألة الحريات العامة فرضت على سياسات الدول دراجها حتى في منظومتها التعليمية على مستوى الجامعات في مختلف التخصصات، بغية تنشئة الطلاب خاصة منهم في مجالات الحقوق و الاعلام و السياسة... إلخ تنشئة مركزة مثقلة بأهم أبعاد هذه الحريات و ما ترتبط به من حقوق و بالتالي تشبعهم بالوعي الحقوقي و غرس ثقافة ممارسة و حماية الحريات كما هو معترف به شرعا و قانونا داخليا و دوليا، لذلك يقع على هذه الفئة من الطلاب الاهتمام و التركيز على هذه المسألة لارتباطها الوثيق بانسانية الانسان الذي إنما هو إنسان بحقوقه و حرياته.

لابد إذا من الاقرار ببناء على ما تقدم، أن أهم ما يجب التركيز عليه في موضوع الحقوق و الحريات العامة، لا ينحصر في فهمها نظريا من حيث تتبع مراحل تطورها و من ثم الوقوف على خصائصها و ربما تمييزها عن غيرها من المسميات التي ترافقها عبارة، بل يجب أيضا الالمام بالأطر القانونية التي تحتوي هذه الحريات و آليات تكريسها بحق، بغض النظر عن العوامل التي أثرت فيها أو التي ضيقت عليها ميدانيا و من ثم معرفة او استشراف الحلول الممكنة لتجسيدها، و من أجل ذلك ستكون هذه المطبوعة الموجهة الى طلبة القانون العام سنة ثالثة على النحو التالي:

الإطار النظري لمسألة الحريات العامة

من الثابت عندنا أن حريات و حقوق الإنسان لصيقة به، و أن الإنسان بحقوقه و حرياته، فإذا كان يملك كل الحقوق و الحريات كملت انسانيته، و إن نُقِصَ من هذه الحريات و تلك الحقوق شيء؛ فإنما هو انتقاص و اعتداء عليها، فكمال انسانية الانسان أو نقصانها مرهونتان بقدر ما يتمتع به من حقوق و ما ينعم به من حريات، و هذا إنما يعكس أهمية هذا الموضوع الذي شغل الحكومات و الرأي العام منذ القدم¹، لذلك سنحاول في هذا المبحث الاحاظة بالجانب المفاهيمي للحريات العامة و ما يرتبط بها من مفاهيم و مسميات و ذلك من خلال التقسيم التالي:

المطلب الأول:

مفاهيم أساسية للحريات العامة

لابد من الإشارة إلى التمييز المنهجي الذي وضعه الباحث "رياض الدبس" بين المفهوم و التعريف، فالتعريف عنده يتضمن تحديداً لا يقبله المفهوم، و كثيراً ما يتم الدمج أو الخلط بينهما، يكون المفهوم أكثر شمولاً و اتساعاً من التعريف الذي يُعتبر أكثر دقة و وضوحاً في تحديد المُعرف، و لذلك يكون مجال المفهوم أوسع من التعريف الذي يحدده النفي الذي يتضمنه و يدل عليه، و الحرية وفق هذا المعنى هي مفهوم، فليس فيها أي تحديد يحمل نفيًا، بل هي مقاربات متعددة من أكثر من زاوية و على أكثر من مستوى².

الفرع الأول:

تعريف الحرية و بعض المصطلحات المتقاربة

أولاً- تعريف الحرية:

لا يُعرف بالضبط ما إذا كان مفهوم الحرية قد ولدت بصورة مستقلة كتعبير يعكس حالة الحرية القائمة في المجتمع، أم أنه أُشير إليه لتمييزه عن حالة العبودية، فيكون قد وجد بعد ظهور العبودية و انتشارها، لأن المفاهيم في العادة لا تظهر إلا بعد بروز الظواهر لغرض الدلالة عليها، و رغم أن الحرية مفهوم قديم قدم العبودية - سواء كان ظهوره سابقاً عليها أو لاحقاً لها- فإنه لا يزال ينتابه الغموض و لا يعبر إلا عن التقابل بين العبودية و الحرّية في كل اللغات

التي ضمت في ثناياها ألفاظا تدل على الحرية، ولهذا؛ فإنه يمكن التخمين بأن مفهوم الحرية كان يعني أن الإنسان الحر هو ليس الإنسان العبد، وهذا يعكس أن ظهوره جاء بعد وجود ظاهرة العبودية، وإلا لماذا سمي شخص ما بحر إذا كان جميع الناس أحرارا و يشتركون في صفة الحرية¹.

1- الحرية في القرآن الكريم:

لم يرد في القرآن الكريم لفظ "الحرية"، لكن أتت مشتقات منها وهي مادة "حَرَ"، ومنها كلمة الحُرِّ؛ وجاءت في خمسة مواضع في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ...) البقرة:178، وفي قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ...) النساء:92، وتحرير رقبة يعني عتقها، وفي قوله تعالى: (إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا...) آل عمران:35، وتعني عتيقا خالصا لطاعة الله و عبادته، وفي قوله تعالى: (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) المائدة:89، وفي قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) المجادلة:3، وتحرير رقبة أي عتقها².

2 - الحرية في اللغة:

حر جمع أحرار و حرار، وهو من يملك حق التصرف بحرية، طليق، من الناس خيرهم وأفضلهم، و الحرية مصدر حَرَ يَحْرُ، قدرة على التصرف بملء الإرادة و الخيار، خلوص من العبودية أو اللوم أونحوهما، من القوم أشرافهم³.

وجاء في لسان العرب أن الحُرْنَقِيضُ العبد، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "فأنا أبو هريرة المحرر"، أي المعتق، و الحرية ضد العبودية، وهي أن يكون تصرف الشخص العاقل في شؤونه بالأصالة تصرفا غير متوقف على رضا طرف آخر، ويقابل الحرية بهذا المعنى؛ العبودية، وهي عدم قدرة الشخص على التصرف أصالة إلا بإذن سيده، فالحرية كما يلخصها العلامة

³ جبران مسعود، الرائد، المعجم اللغوي الأحدث و الأسهل، دار العلم للملايين، ص 481

الشيخ ابن عاشور أن تحصيلها من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي حق للناس جميعا، لهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "بما استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"¹.

3- الحرية في الاصطلاح:

لقد حاول - منذ القدم - الكثير من الباحثين و الفقهاء و الفلاسفة تعريف "الحرية"، مع ذلك فإن التعريفات التي صيغت لها لسيت مضبوطة و لا دقيقة، و مرد ذلك إلى صعوبة طبيعة الحرية، فالمسألة مسألة الوجود الإنساني بأكمله، و بذلك تعددت التعريفات بتعدد زوايا النظر إليها زمانا و مكانا كما قال هيغل: "إن التاريخ هو قصة تقدم الحرية"، لكن الجامع بين هذه التعريفات و التي تشكل مبادئ أساسية لها؛ هي القدرة على الاختيار من جهة و إبقاء القيود من جهة ثانية².

الإنسان الحر بالمعنى البسيط هو الذي يستطيع أن يفعل ما يريد، و لكن هذا الإنسان لا يعيش بمفرده، فهناك آخرون، و كل إنسان من هؤلاء يريد أن يفعل ما يريد (...)، من هنا فإن مقولة: "تنتهي حريتك عندما تبدأ حرية الآخرين" لا يعني القضاء على الحرية بل تحديدها، و هكذا فالتعريف يجب أن يتناول المقدرة على الفعل المختار و المسؤولية أمام الذات و أمام الغير³.

تعرف الحرية من الناحية النفسية بأنها: "القدرة على الاختيار بين عدة أشياء أو عدة حلول أو فروض أو احتمالات"⁴، و هناك من يرى بأنه لا يمكن أن ينظر إلى الإنسان كإنسان دون حرية فهي لا تنفصل عنه، و الحرية هي الوجود الإنساني نفسه، و لا يتحدد الوجود و لا يتأكد إلى بالحرية⁵:

✓ يقول جاك روبير: الحرية يعني بأن تلقي لكل فرد أن يكون سيد نفسه؛

✓ يقول هيغل: الحرية هي العنصر المكون لمفهوم الإنسان؛

✓ يقول برغسون: الحرية هي واقعة، " إن لم تكن أكثر الوقائع الملموسة وضوحا و جلاء، لكن

عبثا يحاول المرء أن يبرهن على وجود الحرية بشيء يمكن تحديده وجوده، بل هي في الحقيقة

إثبات للشخصية، و تقرير لوجود الإنسان..."⁶.

✓ ويرى مونتيسكيو أن الحرية تتمثل في قدرة الفرد على عمل ما تمليه عليه ارادته في حدود ما تنص عليه القوانين العادلة؛

✓ وهي حسب المادة الرابعة من الاعلان الفرنسي لحقوق الانسان و المواطن: " كل الناس أحرار، والحرية هي إباحة كل عمل لا يضر أحداً، وبناء عليه لا حدّ لحقوق الإنسان الواحد غير حقوق الإنسان الثاني، ووضع هذه الحدود منوط بالقانون دون سواه".

✓ وعرفها الفقيه العربي عبد الرزاق السنهوري بأنها: رخصة أو إباحة، فالرخصة هي أداة لاستعمال حرية من الحريات العامة أو هي إباحة ما يسمح به القانون (...)¹.

إذا فالحرية من الناحية النظرية تستخدم متى ما أشرنا إلى مسألة الفعل والإرادة، ومن ثم فإنها تعني النطاق غير المحدد، أما من الناحية العملية فمفهوم الحرية يكشف عن فكرتين أساسيتين هما: الأولى: رغبة الفرد في التعبير عن شخصيته بالفكر والكلمة والفعل، للمطالبة بغياب أو بتقليل القيود التي تُفرض على حريته في التفكير والقول والفعل، سواء من جانب الحكومة، أو من جانب المجتمع. الثانية: وعلى نحو متناقض لما تقدم، فقد تعني فرض بعض القيود بقصد ضمان الحرية المتساوية للجميع، كتطبيق القانون الجنائي بصفة عامة أو توفير الفرص، أو ظروف الحياة التي سوف تمكن الناس من تطوير شخصياتها، كتوفير التعليم الإجباري مثلاً².....يتبع